

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٤٧ لسنة ٢٠١١ «بالتفوض»

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية

وسوق الجملة التابع لها وسوق العاشرية للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفوض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية جلسة ٢٠١١/٤/١٨

باعتبار الحساب الختامى للعام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/١٠/١٧ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسكندرية

والسوق التابع لها وكذلك سوق العاشرية عن العام المالى ٢٠١٠ حيث بلغت جملة الإيرادات

مبلغ ١,٧٣٥٤٩٧٤ ج (فقط خمسة وعشرون مليوناً وأربعين ألفاً

وأربعين ألفاً واحد جنيه وثلاثة وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات للغرفة

والسوق وكذلك سوق العاشرية مبلغ ١٨٧٧٢٥٢٢,١٧ ج (فقط ثمانية عشر مليوناً

وسبعين ألفاً وخمسمائة وأثنان وعشرون جنيهاً وسبعة عشر قرشاً لا غير)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريفات مبلغ ٦٧٢٤٨٧٩,٥٦ ج (فقط ستة ملايين وسبعمائة وأربعة وعشرون ألفاً وثمانمائة وتسعة وسبعون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام المضاف إليه سوق العامرية الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٨٠٩٩٧١١٥,٩٨ ج (فقط ثمانون مليوناً وتسعين ألفاً وسبعين وتسعة وسبعين جنيهاً وثمانية وسبعين قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١١/١٠/١٧

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د / حسين على احمد عمران